

## مرسوم يتعلق بنشرات الجريدة الرسمية

صيغة معينة بتاريخ 27 أغسطس 2018

## مرسوم رقم 2.80.52 بتاريخ 6 ذي الحجة 1400 (16 أكتوبر 1980) يتعلق بنشرات الجريدة الرسمية

كما تم تعديله ب:

- مرسوم رقم 2.18.576 صادر في فاتح ذي الحجة 1439 (13 أغسطس 2018) بتغيير وتنظيم المرسوم رقم 2.80.52 بتاريخ 6 ذي الحجة 1400 (16 أكتوبر 1980) المتعلق بنشرات الجريدة الرسمية. ج.ر عدد 6703.
- مرسوم رقم 2.98.1031 صادر في 13 من شعبان 1419 (2 ديسمبر 1998) بتنظيم المرسوم رقم 2.80.52 الصادر في 6 ذي الحجة 1400 (16 أكتوبر 1980) المتعلق بنشرات الجريدة الرسمية. ج.ر عدد 4648.
- مرسوم رقم 2.97.958 صادر في 4 شعبان 1418 (5 ديسمبر 1997) بتنظيم المرسوم رقم 2.80.52 بتاريخ 6 ذي الحجة 1400 (16 أكتوبر 1980) المتعلق بنشرات الجريدة الرسمية. ج.ر عدد 4544.

## مرسوم رقم 2.80.52 بتاريخ 6 ذي الحجة 1400 (16 أكتوبر 1980) يتعلق بنشرات الجريدة الرسمية<sup>1</sup>

ان الوزير الاول،

بناء على القرار الصادر في 21 من ذي القعدة 1330 (2 شتنبر 1912) بإحداث الجريدة

الرسمية؛

وبناء على الظهير الشريف الصادر في 8 جمادى الاولى 1360 (4 يونيو 1941) بشأن

نشر بعض المقررات في الجريدة الرسمية؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع بتاريخ 21 من ذي القعدة 1400

(فاتح اكتوبر 1980)،

رسم ما يلي:

### الفصل الأول<sup>2</sup>

تشتمل الجريدة الرسمية على النشرات التالية:

- نشرة عامة تدرج فيها القوانين والنصوص التنظيمية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية؛
- نشرة الترجمة الرسمية للقوانين والنصوص التنظيمية؛
- نشرة الاتفاقيات الدولية؛
- نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية؛
- نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري.

<sup>1</sup> الجريدة الرسمية عدد 3549 بتاريخ 26 من ذو الحجة 1400 (5 نوفمبر 1980) ص 1323.

<sup>2</sup> تم نسخ وتعويض المادة الأولى بالمرسوم رقم 2.18.576 بتاريخ فاتح ذي الحجة 1439 (13 أغسطس 2018)، الجريدة الرسمية عدد 6703 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1439 (27 أغسطس 2018).

## الفصل الثاني

يعهد إلى الأمين العام للحكومة بتحديد الفترات الدورية لصدور النشرات المنصوص عليها في الفصل الأول أعلاه ويسند إليه تنفيذ هذا المرسوم.

## الفصل الثالث

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1400 (16 أكتوبر 1980).

الامضاء: المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف:

الامين العام للحكومة،

الامضاء: عباس القيسي.